CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION A

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

منظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

البند 8

CX/FICS 17/23/8
فبراير/شباط 2017

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات

الدورة الثالثة والعشرون

ورقة مناقشة حول النظر في النُهج النظاميّة لإصدار شهادات لأطراف ثالثة في مجال سلامة الأغذية

تقدمها كندا والمملكة المتحدة

المقدمة

1. اعتمدت صناعة الأغذية مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة ردًّا على طلبات المؤسسات والسوق العالمي لضمان نتائج سلامة الأغذية، والحدّ من مخاطر سلاسل الإمداد، والتمييز بين المنتجات. كما ولّدت التغييرات النظاميّة في بعض البلدان، على غرار المملكة المتحدة، الحاجة إلى ضمان نتائج سلامة الأغذية، ممّا استدعى المشغّلين إلى "اتخاذ التدابير الاحترازيّة المنطقيّة كلّها". واعتُبرت مُخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة حلاً جاهزًا لاحترام هذا الشرط بما أنّه يُمكن استخدامها للدفاع عن طريق "العناية الواجبة".

2. تسمح مخططات إصدار شهادات لأطراف ثالثة للشركات الفرديّة بإثبات كمال منتجاتها ونظم إنتاجها من خلال الامتثال لمواصفات ما. في حالات عدّة، تنسخ أو تدمج هذه المواصفات إلى حدّ بعيد الشروط التشريعيّة الوطنيّة في بلد ما أو المواصفات المُعترَف بها دوليًّا ذات الصلة. عادةً، للمخطّطات ترتيبات حوكمة رسميّة سارية وتلجأ إلى أطرافٍ ثالثة معتمدة من أجل التحقّق من الامتثال لمواصفات المُخطّط بشكل مستقلّ. حتى مؤخّرًا، لم تُولِ السلطات المختصّة انتباهًا كبيرًا لمخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة وفضّلتْ الابقاء على فصلٍ واضح بينها وبين المراجعات الرسميّة للسلطة المختصّة. لكن، ثمة توجّه ناشئ في بعض برامج تحديث الأنظمة في بعض البلدان للاعتراف ببعض أوجه مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة. ويُعزا ذلك في هذه البلدان إلى تعزيز نظامها الوطني للرقابة على الأغذية كما هو ملحوظ في *المبادئ والخطوط التوجيهيّة للنظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية* (CAC/GL 82-2013). سعت السلطات المختصّة إلى دمج عناصر مواصفات مُخطّط ما التي تتداخل مع شروط نظاميّة وطنيّة. يَعتبر هذا التعاون أن أهداف السلامة الغذائيّة الخاصة والعامة متضافرة.

3. اقترحت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات، في دورتها الثانية والعشرين، برنامج عمل لوضع نهج مشترك حول كيفيّة استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة في سياق نظامي. فطُلب من كندا والمملكة المتحدة أن تُشاركا في إعداد ورقة مناقشة من أجل توضيح المسألة بشكل أكبر، وذلك على أساس الأبحاث والتحاليل الأخيرة.

4. تُناقش هذه الورقة الفرص والتحديات، بالإضافة إلى القدرة على تعاون أكثر فاعليّة بين القطاعَيْن العام والخاص حول استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة مع التركيز بشكل خاص على الفرص القائمة من أجل تعزيز النظام الوطني للرقابة على الأغذية من خلال:

أ. دعم أنشطة السلطات المختصّة الوطنيّة

ب. النفاذ إلى بيانات التدقيق والاستخبارات الناتجة عن المخطّطات

ج. إدخال التحسينات على تحديد المخاطر لمؤسّسات الأغذية

د. تحديد الأولويّات بشكل أفضل بالنسبة إلى موارد السلطة المختصّة

ه. زيادة الثقة في مستويات الامتثال مع الشروط النظاميّة

5. تعتبر الورقة أن هذه اللجنة هي أنسب اللجان في هيئة الدستور الغذائي للقيام بعمل جديد من أجل النهوض بنهج متّسق لاستخدام مخطّط إصدار شهادات لأطراف ثالثة، بشكل يتماشى مع *المبادئ والخطوط التوجيهيّة للنظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية* (CAC/GL 82-2013). كما يمتثل هذا التعاون بين القطاعَيْن العام والخاص للمواصفات الأساسيّة[1] لنظام وطني للرقابة على الأغذية لبلد ما المفصّلة في الخطوط التوجيهيّة لهيئة الدستور الغذائي في ما يخصّ الحاجة إلى معلومات دقيقة وحاليّة على طول سلسلة الإمداد الغذائيّة والرغبة في التحسين المستمر من أجل تحقيق أهداف هيئة الدستور الغذائيّ الجوهريّة القاضية بحماية صحّة المستهلكين وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

الأهداف

6. تمّ إعداد هذه الورقة من منظار السلطة المختصة من أجل:

أ. دعم فهم مشترك للدور الذي قد تلعبه مخططات إصدار شهادات لأطراف ثالثة من أجل تحقيق الامتثال للشروط النظاميّة؛

ب. مناقشة كيفيّة استخدام عناصر مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة من أجل إغناء التخطيط القائم على المخاطر وتخصيص موارد الفحص الرسميّة؛

ج. النهوض بنهج متناسق لاستخدام السلطة المختصّة مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة؛

د. تحديد مجموعة اعتبارات للسياسة العامة؛

ه. إغناء عمليّة وضع الإرشادات الدوليّة حول استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة من أجل تعزيز النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

النطاق

7. تنظر هذه الورقة في مخطّطات طوعيّة لإصدار شهادات لأطراف ثالثة[2] فهي مرتبطة بسلامة الأغذية وتشمل اعتماد هيئات الإصدار من قبل طرف ثالث مستقلّ.

8. تستثني هذه الورقة:

أ. نظم الفحص الرسميّة ونظم إصدار الشهادات الرسميّة تديرها وكالة حكوميّة لديها الصلاحيّة للإضطلاع بدور نظاميّ أو ودور الإنفاذ أو الإثنين معًا[3]؛

---

[1] CAC/GL 82-2013، الفقرتان الفرعيتان الأولى والثالثة من الفقرة 36 والفقرة 50 والفقرة 56.
[2] تُعتبَر عضويّة المُخطّط قرارًا يصدر عن المؤسسة، لا شرط مُسبق للتجارة.
[3] مبادئ فحص الأغذية المستوردة والمصدرة وإصدار شهادات لها (CAC/GL 20-1995).

ب. مخطّطات مُعترَف بها رسميًّا تُصادق على مواصفات نظاميّة أو تُعتبر عضويّتها إلزاميّة؛

ج. الشهادات المرتبطة بمعايير سلامة المواد غير الأغذية (مثلاً المواصفات لتحديد الشروط بشأن التوسيم، والجودة، والبيئة، والتجارة)؛

د.المواصفات الخاصة المُحدّدة ضمن ترتيب تعاقدي بين بائع ومشترٍ؛

ه. الشهادات التي لا تنطوي على عمليّات تدقيق سلامة الأغذية الصادرة عن هيئة اعتماد لطرف ثالث (مثلاً عمليّات التدقيق التي تجريها المؤسسة أو العملاء أو الزبائن أي ما يُعرَف بالطرف الأول والطرف الثاني).

لمحة عن مخطّطات إصدار شهادات سلامة الأغذية لأطراف ثالثة

9. تُعتبَر مخطّطات إصدار الشهادات لأطراف ثالثة[4] نظمًا موثّقة رسميّة تضعها الصناعة وتُديرها من أجل ضمان الامتثال للمعايير المُحدّدة. تشمل المواصفات النموذجيّة لمخطّط ما ما يلي:

أ. العضويّة الطوعيّة؛

ب. بُنى الحوكمة التي تُسيطر على المُخطّط وترتيبات الاعتماد[5] والعمليّات المتفَق عليها للتعامل مع حالات عدم الامتثال لمواصفات المُخطّط؛

ج. الخبراء الفنيّين الذين يقدّمون المشورة بشأن وضع المواصفات؛

د. التحقّق المستقلّ من أنّ عضوًا في مُخطّط ما يمتثل للمواصفات، يُشار إليه أحيانًا على أنّه اعتماد من قبل طرف ثالث، ممّا يؤدّي إلى حالة إصدار شهادات.

10. انتشرت مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة تستخدمها الصناعات في ما يخصّ سلامة الأغذية. لهذه المخطّطات معايير اعتماد وشروط متباينة تعكس طيفًا واسعًا من أهداف المؤسسات، تتراوح بين خطط الرقابة الوقائيّة البسيطة إلى نظم إدارة معقّدة لسلامة الأغذية قائمة على مواصفات دوليّة كتلك الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

11. قد تعتبر الصناعة مخططات إصدار شهادات لأطراف ثالثة فرصةً لتحقيق مردوديّة التكاليف القصوى وكفاءة الموارد ووسيلة للعرض على العملاء منتجًا يتمتّع بجودة وسلامة متسقتَيْن. في هذا السياق، تعترف المبادرة العالمية بشأن سلامة الأغذية، وهي منظّمة غير حكوميّة تضع معايير التقييم المقارن لمواصفات سلامة الأغذية، ببعض مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة. وقد نشأت هذه المبادرة ردًا على الشواغل بشأن الشروط المفروضة على مورّدين عديدين لإجراء عمليّات تدقيق وإصدار شهادات متعدّدة. تسمح أسس التقييم المقارن الشائعة للمورّدين بالمضي قدمًا في الاتجاه القائم على أنّه "متى تصدر شهادة، تكون مقبولة في أي مكان"، ممّا يقلّص التكاليف وييسّر التجارة ويُساهم في تحقيق التجانس في ما

[4] حسب المُخطّط، من المستبعد أن تُرافق الشحنات شهادة ملموسة صادرة عنه؟

[5] يُعتبَر الاعتماد نظامًا يعترف رسميًّا بكفاءة شخص ما أو منظّمة لإتمام وظائف/مهمّات مُحدّدة. يُشير إلى كفاءة تدقيق مبنى ما وفق مواصفات المخطّط.

بين المواصفات[6]. كما تقدّم مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة للشركات الفرديّة فرصة التعاون في ما يخصّ الشؤون التقنيّة.

12. بالرغم من أن هيئة الدستور الغذائي تُعالج تحليل المخاطر ونقاط المراقبة الحرجة والممارسات الجيّدة من خلال *المبادئ العامة لنظافة الأغذية*[7]، إلاّ أنّه ما من برنامج دولي لإصدار شهادات لسلامة الأغذية[8]. في الواقع، ثمة خطوط توجيهيّة لهيئة الدستور الغذائي لتصميم الشهادات وإنتاجها والتي تصف ترتيبات إشراف السلطة المختصّة على أي طرف ثالث يُصدر شهادات بالنيابة عنها. لكن، ما من إرشادات حول المعايير التي يُمكن للهيئات الناظمة استخدامها من أجل الوثوق بمخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة أو حول الدور المُحتمَل الذي قد تلعبه مُخطّطات ملائمة في ما يخصّ النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

الفرص

13. وفقًا لوجهة النظر التقليديّة لمخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة، تهدف هذه المخطّطات إلى تعزيز سلامة الأغذية وتلبية طلبات العملاء، لمنفعة أسرة المؤسسات بشكل حصري. وفي إطار برامج التحديث النظامي، تحدّى بعض السلطات المختصة وجهة النظر هذه وبدأ بالنظر بشكل أكبر بهدف انتهاز الفرص التي تقدّمها هذه المخطّطات من أجل استكمال عمليّات الرقابة الرسميّة وتعزيز النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية. يعتمد النهج، عند استخدامه، على مخطّطات قد تتمتّع ببعض السمات التالية أو بكلّها:

أ. نظم الحوكمة المتينة؛ و/أو

ب. المعايير التي تراعي العناصر الأساسيّة للشروط النظاميّة أو تدمجها؛ و/أو

ج. إشراف السلطة المختصّة على عمليّة التحقّق المستقلّة.

14. يُسلّط التنامي السريع لبيئة الأغذية العالمية الضوء على حاجة الحكومات والصناعة إلى مضافرة جهودها بشكل وثيق لتنسيق الأنشطة وزيادة التعاون بغية تحقيق الهدف المشترك المتمثل في سلامة الأغذية. لمثل هذا النهج القدرة على تمكين السلطات المختصة والصناعة على تحسين نتائج سلامة الأغذية، مع السماح لكل جهة العمل بحسب دوره ومسؤوليّاته. ليس للتعاون بين القطاعَيْن الخاص والعام القدرة على مراقبة مستويات الامتثال وتحسينها فحسب، إنّما له القدرة على تحفيز الابتكار في نظم إدارة سلامة الأغذية والسماح للموارد النظاميّة بالتركيز بفاعليّة أكبر على المجالات ذات المخاطر الأعلى[9].

15. بينما يتمّ استكشاف قدرة التعاون بين القطاعَيْن العام والخاص وتنفيذها في بعض البلدان، تجدر الإشارة إلى أنّه من البارز في هذا الخصوص أنّ السلطات المختصّة قد احتفظت بالسلطة النظاميّة من أجل التحقّق من الامتثال للشروط الإلزاميّة وتبقى المؤسسات مسؤولة عن تحديد إذا ما كان مخطّط إصدار شهادات لأطراف ثالثة يسد حاجات المؤسّسات وأي حاجات منها.

الاعتبارات

[6] Use of Private Certification to Inform Regulatory Risk-Based Oversight: Discussion Document, Canadian Food Inspection Agency, May 2014

[7] CAC/RCP 1-1969, rev 2003

[8] Food Safety Certification, Food and Nutrition Division, Food Agriculture Organization (FAO) of the United Nations, 2006

[9] Pathway to Partnership? Private Food Standards in Canada, Center for Food in Canada, Conference Board of Canada, January 2013

16. يعتبر كمال مخطّط إصدار شهادات لأطراف ثالثة رهنًا بحوكمة المُخطّط وعمليّة وضع المواصفات ومتانة ترتيبات تدقيق الأطراف الثالثة، إلى حدّ بعيد. من منظار النظام الوطني للرقابة على الأغذية، على المواصفات في أفضل الحالات أن تنسخ الشروط الإلزاميّة الأساسيّة لبلد أو أن تدمجها. تشمل مجالات أخرى يجب النظر فيها ما يلي:

أ. كفاءات المدقّق؛
ب. نهوج التدقيق؛
ج. جودة التدقيق واتساقه؛
د. القدرة على مشاطرة معلومات التدقيق مع السلطة المختصّة؛
ه. العمليّات للتعامل مع حالات عدم الامتثاللمواصفات المُخطّطات؛
و. الانعكاسات على التجارة.

17. عند وضع استراتيجيّة لإرساء المصداقيّة والثقة في هيئة إصدار الشهادات وصونهما، على السلطات المختصّة النظر، من بين معايير عدّة، في إذا ما كانت هيئة الاعتماد خاضعة لمواصفات المنظّمة الدوليّة لتوحيد المقاييس ذات الصلة أو ما يُقابلها على المستوى الوطني لتقييم الامتثال (مثلاً عضويّة منتدى الاعتماد الدولي).

الشواغل والتحديات

18. أعرب منتجون عديدون وبعض الحكومات، لا سيّما تلك من البلدان النامية، عن تحفّظ إزاء مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة، القائم على أن الشركات الأصغر تفتقر إلى الأموال والموارد للمشاركة في مثل هذه المُخطّطات وأن مواصفات المخطّطات قد لا تكون قائمة على العلوم بالكامل وتُعتبَر بالتالي على أنّها أكثر تقييدًا للتجارة ممّا هو ضروري لحماية صحّة البشر والحيوانات والنبات. ثمة شواغل أيضًا أن تحتكر شركات أكبر عمليّة وضع المعايير من أجل استبعاد الشركات الأصغر بشكل فاعل من النفاذ إلى العملاء والأسواق الجديدة. إلى ذلك، قد يكون لأعضاء المُخطّطات نفاذ أسرع بكثير إلى معلومات سلامة الأغذية ودعمها، ممّا يضع مرة جديدة المنتجين/الشركات الأصغر في وضع تجاري غير ملائم.

19. من شأن تعزيز التعاون بين الحكومات والمنظّمات الدوليّة أن يسمح بفهم أفضل لآثار مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة بالنسبة إلى البلدان النامية ومنافعها[10]، مع التركيز على الفرص التي قد تكون متوفّرة من أجل تعزيز النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية أو تعزيز المنافع من مخططات إصدار شهادات خاصة.

20. يُعتبَر أثر مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة على البلدان النامية أيضًا مجالاً يستحقّ النظر فيه بتأنٍّ من جانب الصناعة والحكومات. وتُعتبَر آثار مواصفات مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة على الصادرات الغذائيّة من البلدان النامية غير أكيدة وبالنسبة إلى شركات صغيرة عديدة، قد يُشكّل تطبيق مواصفات إصدار الشهادات ابتعادًا ملحوظًا عن ممارسات الانتاج التقليديّة لديها. يُمكن لعضوية مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة أن تفرض أعباءً وتكاليفَ إضافيّة على الشركات الصغيرة، لا سيّما من خلال شروط التدقيق التجاري. وبالتالي، يجب ايلاء الانتباه إلى تقليص قدرة الحواجز التجاريّة إلى أدنى حد، لا سيّما بالنسبة إلى الشركات الصغيرة والبلدان النامية التي تسعى إلى الدخول إلى أسواق أكثر تقدّمًا من خلال الحرص على ألا تُصبح العضويّة في المُخطّط شرطًا مُسبقًا للتجارة.

21. تمّت مناقشة موضوع مواصفات إصدار شهادات لأطراف ثالثة بشكل مكثّف في إطار منظمة التجارة العالميّة، وبشكل خاص في لجنة تدابير الصحة والصحة النباتيّة، مع التركيز على درجة اتّساق هذه المواصفات التي تخضع لاختصاصات

[10] Private Food Safety Standards: Their Role in Food Safety Regulation and Their Impact, Food and Nutrition Division, Food Agriculture Organization (FAO) of the United Nations, 2010

اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتيّة لمنظمة التجارة العالميّة. بينما يسعى بعض الحكومات إلى التأثير على مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة كطريقة فاعلة وكفوءة بغية تحقيق أهداف السلامة الغذائيّة العامة، يجب ايلاء الأهميّة إلى التمييز بين مواصفات الصناعة الطوعيّة بين البائع والمشتري والشروط الإلزامية العامة[11].

نهوج إدارة المخاطر في برامج التحديث النظامي

22. في حال تتماشى مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة مع مواصفات نظاميّة وللسلطة المختصّة الثقة في نزاهة المخطّط وعمليّة التدقيق على حدّ سواء، ثمة قدرة على التعرّف إلى المُخطّط في سياق النظام الوطني للرقابة على الأغذية، لا سيّما العناصر لمُخطّط مُصمَّم لتحديد نسبة المخاطر والتحقّق من الامتثال لشروط سلامة الأغذية. اعتمدت السلطات المختصّة في هولندا، وكندا، والمملكة المتحدة[12] درجة معيَّنة من الاتساق بين النهوج حتى اليوم من أجل التعاون مع مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة بغية تحقيق أهداف سلامة الأغذية بشكل أكبر. وفي هذه الحالات، وضعت الحكومات سياسات حول مواصفات إصدار شهادات تؤثّر على توصيف المخاطر عند مستوى التأسيس وتباعاً على وتيرة التدخلّ الرسمي للسلطة الناظمة، ممّا يسمح باستهداف الموارد النظاميّة بشكل أفضل في المناطق المعرّضة لمخاطر أعلى. بينما تستفيد الحكومات من استهداف أفضل للموارد وزيادة النفاذ إلى المعلومات حول سلامة الأغذية، تستفيد الصناعة أيضًا من تقليص عمليّات الفحص/التدقيق ومن تدخّل السلطة المختصّة بفاعليّة أكبر.

23. في المملكة المتحدة، تُظهر أبحاث أولى وجود رابط بين عضويّة المخطّط وزيادة مستويات الامتثال[13]. وأشارت أبحاث المستهلكين إلى أن المستهلكين قدّروا القيمة التي قد يولّدها مثل هذا التعاون من أجل تحسين نتائج سلامة المستهلك، شرط أن تستمرّ السلطة المختصة في الإشراف والسيطرة على النظام إلى أقصى حدّ.

24. يحق للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بحسب تقديرها، أن تعترف بأداء مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة و"مراجعاتها الخاصة"[14] عند النظر في كيفيّة كفالة المراجعة الرسميّة، ممّا أدّى إلى تباينات في الاتحاد الأوروبي حول كيفيّة النظر في مخططات إصدار شهادات لأطراف ثالثة واستخدامها في تقييم الخطر وتحديد النهج النظامي كجزء من ترتيبات الرقابة الوطنيّة. في هذا السياق، تمّ تشكيل فريق عمل لرؤساء وكالات الاتحاد الأوروبي من أجل تبادل أفضل الممارسات وإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن دور مخطّطات التأمين[15]. كما يتمّ تحديث قواعد الاتحاد الأوروبي الحاليّة وستدخل قاعدة جديدة للمراجعة الرسميّة في الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ في عام 2017. إن مبدأ "المراجعات الخاصة" و"الاعتراف المكتسب" مترسّخ ويشمل:

أ. تقدير لضرورة استكمال نظم مشغّلين للمراجعات الخاصة من قبل نظام مُخصّص للرقابة الرسميّة لضمان إشراف فاعل على السوق على طول سلسلة الأغذية الزراعيّة؛

ب. قواعد تلحظ أنّه يتعيّن على النظم الوطنيّة للرقابة الأغذية أن تأخذ بعين الاعتبار المصداقيّة والنتائج لعمليّات المراجعة الخاصة التي يُجريها المشغّلون عند تحديد خطر عدم الامتثال وبالتالي وتيرة عمليّات المراجعة اللازمة؛

ج. إدماج عمليّات المراجعة التي تُجريها أطراف ثالثة وبموجب مخطّطات تأمين جودة خاصة؛

د. صلاحيّات السلطات حتى تطالب المشغّلين زيادة وتيرة عمليّات المراجعة الخاصة بهم في حالات عدم الامتثال؛

إمكانية السماح النظر في البيانات والوقائع ذات الصلة الناشئة عن نظام مراجعة خاصة لمشغّل ما لأهداف إصدار شهادات رسميّة. والشرط المُسبق لذلك أن تُستكمل بيانات المراجعة الخاصة ويتمّ تأكيدها من خلال نتائج المراجعات الرسميّة وأن يكون المسؤول عن إصدار الشهادات راضيًا عن احترام الشروط العامة لإصدار الشهادات الرسميّة.

---

[11] آثار مواصفات سلامة الأغذية الخاصة على سلسلة الأغذية وعلى عمليّة وضع المواصفات العامة، ALINORM 09/32/9D - الجزء 2، لجنة الدستور الغذائي، مايو/أيار 2009.

[12] http://www.food.gov.uk/sites/default/files/multimedia/pdfs/enforcement/mou-red-tractor.pdf

[13] http://www.food.gov.uk/sites/default/files/multimedia/pdfs/earnedrecog.pdf

[14] القانون (المفوضيّة الأوروبيّة) 882/2004، الفصل 1، المادة 3، الفقرة 1 (ج).

[15] بيان شخصي – للنشر.

25. دعمًا لقانون سلامة الأغذية الجديد الذي دخل حيز التنفيذ في أكتوبر/تشرين الأول 2015 في الصين ، اتُخذت التزامات شراكة بين القطاعَيْن الخاص والعام، وذلك بين المبادرة العالميّة بشأن سلامة الأغذية وإدارة الأغذية والعقاقير الصينيّة في ما يخصّ مشاطرة المعلومات وبناء القدرات وإدارة رائدة لنهج تقييم جديد يهدف إلى تعزيز النظام الوطني للرقابة على الأغذية في الصين. وبشكل خاص، تمّ تحديد مخطّط تحليل المخاطر ونقاط المراقبة الحرجة للصين ليُقابل الشروط الفنيّة ذات الصلة لوثيقة إرشادات المبادرة العالميّة بشأن سلامة الأغذية[16].

26. بموجب *قانون تحديث سلامة الأغذية*، يجوز لحكومة الولايات المتحدة استخدام الشهادات من المدقّقين المعتمدين من قبلها لتحديد مقبوليّة بعض الأغذية المستوردة إلى الولايات المتحدة. كما يجوز أن تستخدم شهادات من مدقّقين معتمدين لتحديد أهليّة مستورد ما للمشاركة في برنامج التحقّق من المورّدين الأجانب. إلى ذلك، أعربت الولايات المتحدة عن اهتمامها باستخدام شهادات إلى أطراف ثالثة بالإضافة إلى العمل الذي تُجريه السلطة المختصّة لتأمين ضمانات سلامة الأغذية الإضافيّة التي يبحث المستهلكون عنها[17]. بينما قد يُبسّط اللجوء إلى المدقّقين المعتمدين من قبل إدارة الأغذية والعقاقير الأميركية استيراد الأغذية، لا تُعتبَر عضويّة المخطّطات المؤهِّلة شرطًا مُسبقًا للتجارة مع الولايات المتحدة.

المبادئ

27. عند إعداد النهوج النظاميّة لمخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة في مجال سلامة الأغذية، يجب مراعاة المبادئ التالية:

أ. تُقدّم مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة فرصة لتعزيز النظام الوطني للرقابة على الأغذية من خلال دعم تأمين المراجعات الرسميّة من أجل استهداف الموارد النظاميّة بفاعليّة أكبر.

ب. على السلطات المختصّة أن تكون مسؤولة عن الإشراف النظامي، بغضّ النظر عن الأعضاء الأفراد في مخطّط إصدار شهادات لطرف ثالث.

ج. يجب أن تكون المواصفات في مخطّط إصدار شهادات لأطراف ثالثة متّسقةً مع شروط نظاميّة أساسيّة تُطبَّق على المجال قيد النظر، كما يجب أن تكون النهوج النظاميّة متّسقة مع الواجبات والحقوق الدوليّة.

د. على هيئة معتمدة مستقلّة إجراء عمليّات التدقيق لإصدار شهادات لأطراف ثالثة، من خلال اللجوء إلى مدقّقين مؤهّلين يعملون وفق مواصفات مُحدّدة.

ه. على صاحب مخطّط الطرف الثالث أن يكون دائمًا قادرًا على أن يُثبت إلى السلطة المختصّة ترتيبات الحوكمة التي يتّبعها وعمليّة إصدار الشهادات وموقع العضو الفرد.

و. يجب أن يكون لمخطّط إصدار شهادات لأطراف ثالثة عمليّة فاعلة وشفّافة للتعامل مع حالات عدم الامتثال لمواصفات المُخطّط.

---

[16] http://www.mygfsi.com/news-resources/news/press-releases/438-gfsi-embarks-on-public-private-partnership-with-china-s-cnca-to-accelerate-food-safety-development.html

[17] Use of Private Certification to Inform Regulatory Risk-Based Oversight: Discussion Document, Canadian Food Inspection Agency, May 2014

ز. على مخطّط إصدار الشهادات لأطراف ثالثة أن يكون دائمًا له عمليّة لتحذير السلطة المختصّة بشأن مخاطر ملحوظة على الصحة العامة.

التوصيات

28. لهيئة الدستور الغذائي، بإعتبارها طرفًا أساسيًا في وضع مواصفات سلامة الأغذية العالميّة، دور في مواجهة التحديّات وانتهاز الفرص التي يقدّمها الاستخدام الناشئ لمخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة في بعض البلدان من أجل تعزيز عمليّات المراجعة الرسميّة. اللجنة مدعوّة لدعم مقترح العمل الجديد المرفق بورقة المناقشة هذه والموافقة على تشكيل فريق عمل إلكتروني يعمل على:

- وضع مسودة إرشادات و/أو مبادئ حول استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة كجزء من النظم الوطنيّة للرقابة على سلامة الأغذية لمناقشتها في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات.

29. يأخذ العمل المقترح بعين الاعتبار الحاجة إلى وضع نهج متّسق لتقييم مخطط إصدار شهادات لأطراف ثالثة، بما في ذلك ملكيّة المُخطّط والحوكمة وتقاسم البيانات ووضع المواصفات وترتيبات التدقيق حيث المخطّطات مُدرجة في النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

مسودة المشروع

العمل الجديد لوضع الإرشادات حول النهج النظاميّة لإصدار شهادات لأطراف ثالثة في مجال سلامة الأغذية

1. الغاية

يهدف العمل الجديد إلى تزويد أعضاء هيئة الدستور الغذائي بالإرشادات حول تقييم مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة واستخدامها من جانب السلطات المختصّة، وذلك من أجل الترويج لنهج متين ومتجانس عند نظر البلدان في مخطّطات إصدار الشهادات لأطراف ثالثة بغية تعزيز الترتيبات النظاميّة وتأمين المراجعات الرسميّة، ممّا من شأنه تحسين نتائج سلامة الأغذية بالنسبة إلى المستهلكين.

2. النطاق

تهدف الإرشادات إلى التطرق إلى إستخدام مخطّطات إصدار شهادات طوعيّة لأطراف ثالثة[18] بما أنّها ترتبط بسلامة الأغذية ضمن النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

تستثني هذه الورقة:

- نظم الفحص الرسميّة ونظم إصدار الشهادات الرسميّة تديرها وكالة حكوميّة لديها الصلاحيّة للإضطلاع بدور نظاميّ أو ودور الإنفاذ أو الإثنين معًا
- النظم المُعترَف بها رسميًّا التي تُصدر شهادة لمواصفات نظاميّة والتي تُعتبَر العضويّة فيها إلزاميّة.

3. الأهميّة ودقّة التوقيت

بدأت السلطات المختصّة بالنظر في كيفيّة استخدام المعلومات الناجمة عن مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة من أجل إغناء أنشطتها التنظيميّة. يُفترَض أن يستمر هذا التوجّه الناشئ كإحدى مواصفات أنشطة التحديث النظاميّة عبر العالم بما أن البلدان تسعى إلى تعزيز نظمها الوطنيّة للرقابة على الأغذية السارية. بينما تشمل الخطوط التوجيهيّة الحاليّة لهيئة الدستور الغذائي إحالات إلى استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة، ما من إرشادات تُساعد سلطة مختصّة على تقييم متانة أيّ مُخطّط ، مثلاً إذا ما كانت تحترم المعايير التي تسمح بتعزيز عناصر المُخطّط لأهداف نظاميّة. تُعتبَر هيئة الدستور الغذائي الهيئة الأنسب لسدّ هذه الفجوة باعتبارها الهيئة الرئيسية لوضع مواصفات الأغذية في العالم واعتراف منظمة التجارة العالميّة بمواصفاتها وخطوطها التوجيهيّة.

4. جوانب العمل الرئيسيّة

ستُغطّي الإرشادات الجوانب التالية:

- التعريفات
- الأدوار والمسؤوليّات: السلطات المختصّة والمؤسسات وأصحاب المخطّطات
- المواصفات الأساسيّة لمخطّطات إصدار شهادات طوعيّةً لأطراف ثالثة
- المعايير المستخدمة لتقييم متانة مخطّط ما، بما في ذلك مثلاً:
  - ترتيبات الحوكمة
  - وضع المواصفات وضمان الاتساق مع المواصفات الوطنيّة والدوليّة
  - التدقيق/الفحص وتبادل المعلومات والابلاغ[19]
  - ترتيبات الاعتماد

[18] تُعتبر عضويّة المُخطّط قرار مؤسّسات.

[19] كما تمّت مناقشته في مسودة *المبادئ والخطوط التوجيهيّة لرصد أداء النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية* لهيئة الدستور الغذائي.

- العقوبات
- النهوج النظاميّة لإدماج المخطّطات في النظام الوطني للرقابة على الأغذية لبلد ما، على سبيل المثال تحديد المخاطر وقرارات إدارة المخاطر

5. التقييم على أساس معايير تحديد أولويّات العمل

المعيار العام

حماية المستهلك من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، مع مراعاة الاحتياجات المُحدّدة للبلدان النامية.

يستجيب العمل الجديد المقترح لتوجّه ناشئ في بعض البلدان حيث تشمل الجهود لتحسين الأنشطة النظاميّة أخذ مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة في الحسبان عند التخطيط والتنفيذ لعمليّات المراجعة الرسميّة من أجل ضمان الامتثال لقوانين الأغذية وتحسين نتائج سلامة الأغذية للمستهلكين. تُعتبَر المبادرات الآيلة إلى تعزيز النظام الوطني للرقابة على الأغذية في بلد ما مُصمَّمة من أجل تعزيز نتائج سلامة الأغذية للمستهلكين وتأمين إطارٍ موثوقٍ به لبيع الأغذية في الأسواق الوطنيّة والدوليّة.

بالنسبة إلى البلدان النامية، قد تقدّم مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة فرصًا للمساعدة على تعزيز النظام الوطني للرقابة على الأغذية.

إلى ذلك، قد تُسهّل الشراكات بين القطاعَيْن العام والخاص ممارسات التجارة العادلة بين البلدان التي تتمتّع بنظم قانونيّة مختلفة من خلال التقييم المقارن المشترك بين مخطّطات عديدة لإصدار شهادات لأطراف ثالثة.

وبالتالي، تُعتبَر مخطّطات إصدار شهادات متينة لأطراف ثالثة مصدر معلومات وبيانات يُمكن للسلطات المختصّة استخدامها لرصد جوانب نظمها الوطنيّة للرقابة على الأغذية بشكل يتماشى مع مسودة المبادئ والخطوط التوجيهيّة لهيئة الدستور الغذائي لرصد أداء النظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

المعايير المُطبّقة على الموضوعات العامة

تنوّع التشريعات القطريّة وما قد ينجم عن ذلك من معوّقات ظاهرة أو محتملة تعترض التجارة الدولية

وضع بعض الحكومات (مثلاً هولندا، كندا) سياسات حول استخدام مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة يُمكنها أن تؤثّر على توصيف المخاطر عند مستوى التأسيس وعلى الوتيرة اللاحقة للتدخّل الرسمي من جانب السلطة الناظمة، ممّا يسمح للموارد النظاميّة باستهداف مجالات ذات مخاطر أعلى بشكل أفضل. من شأن وضع هيئة الدستور الغذائي إرشادات في هذا الصدد أن يؤمّن إطارًا لنهج متّسق حول كيفيّة أخذ السلطات المختصّة بعين الاعتبار مخطّطات إصدار شهادات طوعيّة لأطراف ثالثة من أجل تعزيز نظمها الوطنيّة للرقابة على الأغذية.

نطاق العمل وتحديد الأولويّات بين أقسام العمل المختلفة

راجع النطاق أعلاه.

عمل المنفّذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دوليّة أخرى في هذا المجال:

سيأخذ المشروع بعين الاعتبار العمل الذي أنجزته:

- المنظمة الدوليّة لتوحيد المقاييس، التي وضعت مواصفات تدعم كمال مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة. يجب أن يحتوي برنامج معتمد لإصدار شهادات لأطراف ثالثة حتى يكون فاعلاً على العناصر التالية:
  - إشراف منتدى الاعتماد الدولي (ISO/IEC 17011)

- هيئة الاعتماد الخاضعة لمواصفات المنظمة الدوليّة لتوحيد المقاييس (ISO/IEC 17021 و ISO/IEC 17065 و ISO/TS 22003)
- هيئة إصدار الشهادات الخاضعة لمواصفات المنظّمة الدوليّة لتوحيد المقاييس (ISO/TS 22003)

- المبادرة العالمية بشأن سلامة الأغذية، وهي منظّمة غير حكوميّة، تضع معايير التقييم المقارن لمواصفات سلامة الأغذية[20].

أهميّة موضوع المقترح لتوحيد المقاييس

ثمة أوجه شبه بين النهوج المعتمدة في تلك البلدان التي بدأت بأخذ مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة بعين الاعتبار في نظمها الوطنيّة للرقابة على الأغذية، ما يُشير إلى أن وضع إرشادات لهيئة الدستور الغذائي يأتي في الوقت المناسب.

مراعاة ضخامة المشكلة أو المسألة بالنسبة للعالم:

بينما يسعى بعض السلطات المختصّة إلى تحديث نظمها القانونيّة، بدأ البعض بالنظر عن كثب أكبر إلى سبل انتهاز الفرص التي تقدّمها مخطّطات إصدار شهادات لأطراف ثالثة لاستكمال عمليّة الإشراف النظامي ودعمها وتحسينها. تشمل هذه البلدان هولندا وكندا والصين وبلجيكا والمملكة المتحدة. ثمة اهتمام متزايد من جانب بلدان أخرى من أجل تثمين هذه الفرص. تُعتبَر الإرشادات ضروريّة من أجل وضع نهج متجانس ومساعدة هذه البلدان على النظر فيه وتفادي الحواجز المستقبليّة أمام التجارة.

6. أهميّة الغايات والأهداف الاستراتيجيّة لهيئة الدستور الغذائي

يتماشى العمل الجديد المقترح مع بيان الرؤيا الاستراتيجيّة لهيئة الدستور الغذائي:

- *أن تكون الهيكل الدولي الأهم شأنًا في وضع المواصفات الغذائيّة من أجل حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية*

كما تدعم الخطوط التوجيهيّة أنشطة وأهدافًا مُحدّدة واردة في **الخطة الاستراتيجيّة لهيئة الدستور الغذائي للفترة 2014 – 2019**[21]، بشكل خاص:

الهدف 1.2، النشاط 1.2.2

- *وضع وتنقيح مواصفات دوليّة وإقليميّة حسب الحاجة تلبيةً للاحتياجات التي تمّ تحديدها من قبل الأعضاء، واستجابة للعوامل التي تؤثر على سلامة الأغذية والتغذية والممارسات العادلة في التجارة.*

الهدف 1.3، النشاط 1.3.2

- *تعزيز التعاون مع منظّمات دوليّة حكوميّة وغير حكوميّة أخرى لوضع المواصفات من أجل دعم وضع ذات صلة بالدستور الغذائي وتعزيز الوعي وفهم استخدام مواصفات الدستور الغذائي.*

7. المعلومات حول العلاقة بين المقترح ووثائق هيئة الدستور الغذائي المتوفّرة

سينظر العمل في نصوص هيئة الدستور الغذائي السارية، على غرار: *مبادئ فحص الأغذية المستوردة والمصدرة وإصدار الشهادات لها* (*CAC/GL 20-1995*)؛ *والخطوط التوجيهيّة المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسميّة العامة* (*CAC/GL 38-2001*)؛ *والخطوط التوجيهيّة لتصميم نظم لفحص الواردات والصادرات الغذائيّة وعمل هذه النظم وتقييمها*

[20] الموقع الالكتروني للمبادرة العالميّة بشأن سلامة الأغذية: http://www.mygfsi.com/about-us/about-gfsi/what-is-gfsi.html.
[21] ftp://ftp.fao.org/codex/Publications/StrategicFrame/Strategic_plan_2014_2019_EN.pdf

واعتمادها قواعد الممارسات الدولية الموصى به (CAC/GL 26-1997)؛ *والمبادئ العامة لنظافة الأغذية* (CAC/RCP 1-1969)؛ *والمبادئ والخطوط التوجيهيّة للنظم الوطنيّة للرقابة على الأغذية* (*CAC/GL 82-2013*) وأي خطوط توجيهيّة أخرى قابلة للتطبيق.

8. تحديد الحاجة إلى المشورة العلميّة الخبيرة وتوفّرها

غير ضروري

9. تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنيّة للمعيار من الهيئات الخارجيّة لأغراض التخطيط

المدخلات التقنيّة متوقّعة من المنظمة الدوليّة لتوحيد المقاييس والمبادرة العالميّة لسلامة الأغذية ومنتدى الاعتماد الدولي.

10. الجدول الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد

الخطوة	التاريخ
الدورة الثالثة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات – التوصية بالقيام بعمل جديد	مايو/أيّار 2017
الدورة الأربعون لهيئة الدستور الغذائي – الموافقة على العمل الجديد	يوليو/تموز 2017
الدورة الرابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات – النظر في الخطوة 3	2018
الدورة الحادية والأربعون لهيئة الدستور الغذائي – اعتماد الخطوة 5	2019
الدورة الخامسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات – النظر في الخطوة 6	2020
الدورة الثانية والأربعون لهيئة الدستور الغذائي – الإعتماد في الخطوة 8	2021